

اسم العملية : تجديد ترخيص شركات ومكاتب سيارات السفریات الخارجيه

رقم العملية: ( ١٠/١/٦/١ )

المديرية: اقليم الشمال او الوسط او الجنوب

الوثائق المطلوبة لانجاز العملية:

- رخصة مهن للسنة السابقه .
- ما يثبت لدى الشركه العاملين لاحكام قانون الضمان الاجتماعى.
- وجود فاتورة هاتف او فاكس.
- صورة عن كفالة حسن التنفيذ .
- صورة حديثة عن السجل التجارى .
- صورة عن العقود الموقعه مع العاملين لدى الشركه
- شهادة تثبت بان مدير المكتب والعاملين لدى الشركه غير مدانين بجنحة او جنایة مخلة بالشرف او الاداب العامه .
- وصل مالى يثبت قيام الشركه بتبرئة ذمتها حاليا لدى الهيئه .
- صورة عن رخصة إقتناء المركبات سارية المفعول
- صورة عن هوية المالك ومدير الشركه والمؤهل العلمى لمدير الشركه .
- كشف باسماء العاملين لدى الشركه مع صورة عن رخص السائقين .

خطوات العملية التفصيلية:

- يتم تقديم الطلب وفق النموذج المعد لهذه الغايه من قبل صاحب العلاقه مرفقا به كافة الوثائق المطلوبه في الاقليم المعنى .
- استلام الوثائق من قبل موظف الإقليم والتوقيع على استلامها .
- دراسة الوثائق كاملة .
- إصدار قرار من قبل مدير الإقليم بالموافقه على تجديد الترخيص أو عدمه على ضوء الوثائق المرفقه في الطلب
- في حال عدم الموافقه يتم ابلاغ الشركه لتصويبه وضعها ، أما في حالة الموافقه يتم إصدار كرت مزاوله اعمال النقل العام للركاب
- دفع الرسوم المقرر ه .
- استلام كرت مزاوله اعمال النقل العام للركاب

التشريعات التي تحكم العملية:

تعليمات تنظيم خدمات النقل بين المملكة و الدول الأخرى لسنة ٢٠١١

الشريك الخارجى المعنى بالعملية ان وجد:

الجهة المعنية : مديريات الاقاليم / مكاتب الهيئه

الوقت المستغرق للعملية:يوم واحد

(١٠/١/٦/١)

## تجديد ترخيص شركات ومكاتب سيارات السفريات الخارجية

